

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مؤتمر الأمانة العامة لدور وهيئات الإفتاء في العالم تحت عنوان:

التجديد في الفتوى بين النظرية والتطبيق

## جوهر التجديد في حقوق الإنسان

علي زين العابدين بن عبد الرحمن الجفري

مؤسسة طابة  
Tabah Foundation  
www.tabahfoundation.org

الحمد لله، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

وبعد،

فهذه أسطر حاول راقمها وضع مقترحٍ مفتاحي، من خلال العنوان والمحتوى، لقضية ملحة لها تأثيرها على واقعٍ سريع التحول واسع الانتشار عميق الأثر في عالم اتضحت في عصرنا حقيقة أنه صغير ومعقد، ويعيش حالة من الارتباك وفقد البوصلة، بين تقدّم محموم في العلم التجريبي مع تخلفٍ مريب في معرفة الإنسان لنفسه، والأسئلة الكبرى المتعلقة بالوجود والغايات.

وعلى كثرة الأطروحات والأبحاث والكتب المتعلقة بموضوع الإسلام وحقوق الإنسان إلا أنّها في معظمها لم تطرق جوهر المشكلة على الرغم من خوض بعضها في جوانب من هذا الجوهر. وتتكوّن الورقة مما يلي:

1. مقدمة حول المقصود من العنوان.
  2. بيان لمصطلح حقوق الإنسان مع موجز عن تاريخ المصطلح ومراحل تكوينه وما ترتب عليه.
  3. ملخص حول الإشكالات الرئيسة التي تواجه الفتوى عند تناولها له.
  4. مفهوم جوهر التجديد.
- ولا يدّعي كاتب هذه الأسطر تحقيق المقصود من التنظير لعنوان الورقة، بل هي محاولة، كما سبق ذكره، للتنبيه على مفتاح جوهر التجديد في الموضوع.
- وأما التنظير له فيتطلب جهداً من نوع الصياغة الشرعية والفلسفية الفكرية ذات الصناعة الفكرية الثقيلة التي ينبغي الانتهاض إليها، مع توفير الإمكانيات البشرية والمؤسسية والمالية اللازمة لتمامها.
- والله المستعان وعليه التكلان وهو المسؤول أن يقيض للأمة أمرَ رشدٍ يحسن به تبصرها لواجباتها ويتم لها به انتهاضها نحو القيام بها، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

## مقدمة حول المقصود من العنوان

جوهر التجديد في حقوق الإنسان

جوهر: جوهر الشيء حقيقته وذاته كما في المعجم الوسيط، وجوهر كل شيء ما خلقت عليه جبلته، وكلُّ حجر يستخرج منه شيء ينتفع به، كما في لسان العرب.

والمقصود هنا هو لبُّ الأمر وخلاصته النافعة.

التجديد: ويقصد به تجديد الخطاب الشرعي المتعلق بالفتوى والإرشاد الصادرين عن المؤهَّلين لذلك المجازين عن أهله.

والحديث عن التجديد المتعلق بالخطاب الديني يصدر عن اتجاهين معاصرين، الاتجاه الإحيائي والاتجاه الإصلاح<sup>1</sup>. ومنطلقنا في هذه الأسطر هو سبيل مدرسة الإحياء دون مدرسة الإصلاح.

حقوق الإنسان:

حقُّ الشيء يُحقُّ أي وجب، واستحق الشيء استوجبه، والاستحقاق والاستيجاب قريبان من السواء، كما في لسان العرب. ومن أسمائه تعالى الحق، فهو سبحانه واجب الوجود.

والمقصود هنا ما يجب للإنسان من حقوق.

---

<sup>1</sup> الاتجاه الإحيائي: هو اتجاه يعمل على التجديد عن طريق المنهجية الأصيلة القائمة على الالتزام بالثوابت العقدية والفقهية والأخلاقية مع إعادة النظر في المتغيّرات وما استجد من المباحث العقدية والمسائل الفقهية والأسئلة الأخلاقية القيمة. أمّا الاتجاه الإصلاح<sup>1</sup>: فهو اتجاه عرف عن الحركة الإصلاحية البروتستانتية التي قادها مارتن لوثر ضد الكنيسة الكاثوليكية، ونشأ عنها تشكُّل الطائفة البروتستانتية والكنائس الإنجيلية المتعددة. وقد ظهر اتجاه معاصر بين المسلمين يروج إلى نفس الأفكار التي قامت عليها الحركة بغير تبصر ولا إدراك للفوارق الجوهرية في الإشكاليات والحلول لدى الديانتين؛ ولهذا الاتجاه نشاط محموم في الآونة الأخيرة نجح باستغلاله الكوارث التي أحدثتها الجماعات الإسلامية المتطرفة في الترويج لأطروحاته، على الرغم من كثرة المغالطات، وإخفاء الحقائق التي منها أنّ الإصلاح البروتستانتية لم يعصم أتباعه من التطرّف والإرهاب، بل إنّ عددًا من الكنائس الإنجيلية ثبت تورطها في دعم التطرف وإنشاء الكيانات الإرهابية، مثل جيش الرب الأوغندي البروتستانتية.

## نبذة عن تاريخ حقوق الإنسان

جاءت الشرائع السماوية من لدن أبينا آدم إلى سيدنا محمد، صلى الله وسلّم عليهما وعلى سائر الأنبياء والمرسلين، موضحةً أمر الحقوق الخاصة والعامة، ومبيّنةً ما للفرد والمجتمع، وما على كل منهما.

وقد عُرف الحديث عن حقوق الإنسان قديماً في الفلسفة البشرية؛ فقد تحدث "بوذا" وفلاسفة الهند عن الأخطار المحدقة بالإنسان بسبب العنف والفقر والاستغلال، وصاغت الحضارة الهندية قانون "مانوا" قبل الميلاد بأكثر من ألف عام. وكان لفلاسفة الحضارة الصينية وقفاتٌ أمام حقوق الإنسان الأساسية في الحياة والسعادة، حتى نسب إلى "كونفوشيوس" قوله: "الإنسان لا يتعلم المدنية إلا عندما يُطعم ويُكسى بصورة لائقة". واعتنى فلاسفة اليونان بحق الإنسان في الحياة وفي حرية التعبير والمساواة أمام السلطة وغيرها، وكان لدى العرب قبل الإسلام أعراف راسخة في الحقوق أثناء السلم والحرب.

وعرف الغرب أطواراً من الخوض في مفاهيم الحقوق نتجت في معظمها عن الصراعات الدامية بين الدول، وتنازع السلطة بين الكنيسة والملوك، والثورات الداخلية المتعاقبة في الدول، وصراعات النبلاء مع الملوك حول الصلاحيات.

فقد أصدر الملك الإنكليزي جون ما عرف بالميثاق الأعظم "كارتا" في القرن الثالث عشر بعد نزاعه مع النبلاء. وتكمن أهمية هذا الميثاق في الحد من الصلاحيات ماغنا الملكية.

وسبقه ميثاق الحريات الذي أعلنه الملك هنري الأول بعد تولّيه العرش عام 1100 مطلع القرن الثاني عشر.

ثم حدثت مخاضات متعددة تتعلق بالحقوق كان من أهمها الحركة الإصلاحية البروتستانتية وما تبعها من تفاعلات وحروب سياسية اتخذت الطابع الديني واجهة لها.

ثم كانت نقلة جوهرية في مفهوم الحقوق لدى العالم الغربي ظهرت بعد "إعلان الاستقلال الأمريكي" الذي صاغه توماس جفرسون عام 1776، و"إعلان حقوق الإنسان والمواطن" الذي صاغه الماركيز دو لافاييت وتمخضت عنه الثورة الفرنسية سنة 1789.

وتكمن أهمية معرفة هذه الوثائق الثلاث "ماغنا كارتا الإنكليزي، وإعلان الاستقلال الأمريكي، وإعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي" في كونها الوثائق المؤسّسة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

والإعلان العالمي لحقوق الإنسان هو الأساس المعاصر لمصطلح حقوق الإنسان، وهو إعلان صدر عن هيئة الأمم المتحدة عام 1948، وكان صدوره بمثابة ردة فعل على الانتهاكات الصارخة التي مارستها الدول المتقاتلة في الحربين العالميتين الأولى والثانية<sup>2</sup>.

---

<sup>2</sup>. انظر نصّ الإعلان في الملحق. <http://www.moj.pna.ps/userfiles/file/Universal%20Declaration%20of%20Human%20Rights.pdf>

## الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

معلومات أساسية:

- صاغت الإعلان لجنة مكونة من 18 شخصية برئاسة "إلينور روزفلت" أرملة الرئيس الأمريكي "فرانكلين روزفلت".
- وضع المشروع الأولي للإعلان "رينيه كاسان" من فرنسا، تولّى رئاسة الاتحاد الإسرائيلي العالمي من 1943-1976.<sup>3</sup>
- مقرر اللجنة "شارل مالك"<sup>4</sup>، فيلسوف عربي مسيحي من لبنان، وكان له دور في صياغة الإعلان وخاصة الديباجة.
- نائب رئيس اللجنة "بنغ تشون تشنغ" من الصين.
- نشر موقع الأمم المتحدة الرسمي أسماء تسعة من المحررين وصورهم، وهم:
  - (1) إيلينور روزفلت، أمريكية، (2) رينيه كاسان، فرنسي، (3) شارل مالك، لبناني، (4) ألكسندر بوغومولوف، روسي، (5) بنغ تشون تشنغ، صيني، (6) تشارلز دوكس، بريطاني، (7) وليام هجسون، أسترالي، (8) هيرنان سانتا كروز، تشيلي، (9) جون همفري، كندي.
- اعترض نائب رئيس اللجنة الصيني بنغ تشون تشنغ أثناء التداول على اقتصار الإعلان على الثقافة الغربية المسيحية، وذكرت رئيسة اللجنة إيلينور روزفلت ذلك في مذكراتها، فقالت وفق ما هو منشور في الموقع الرسمي لهيئة الأمم المتحدة: "كان الدكتور تشنغ ذا نزعة تعددية وقد أسهب في كلامه بأسلوب أخذ عن الاقتراح قيد النظر، وقال إنه يوجد أكثر من نوع واحد من الحقيقة المطلقة. وأوضح أنّ الإعلان لا ينبغي أن يعكس فقط الأفكار الغربية، وأنّ الدكتور همفري عليه أن يكون انتقائيًا في

<sup>3</sup> انظر: جي ونتر وأنطوان بروست، *René Cassin and Human Rights: from the Great War to the Universal Declaration*

(رينيه كاسان وحقوق الإنسان: من الحرب العظيمة إلى الإعلان العالمي) (كمبردج: مطبعة جامعة كامبردج، 2013).

<sup>4</sup> "شارل مالك: دور لبنان في صنع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان"، تحرير وتحقيق: رفيق معلوف، حبيب مالك، جورج صبرا (بيروت: نوفل، 1998).

نهجه. وقد وجّه هذه الملاحظة، المتعلقة بالدكتور همفري، في الواقع إلى الدكتور مالك، الذي سارع بالرد عليها بشرحٍ مطوّل نوعًا ما لفلسفة توما الأكويني.. وإني أذكر أنّ الدكتور تشنغ قد اقترح أثناء النقاش أنّ الأمانة العامة يجمل بها أن تقضي بضعة أشهر في دراسة أسس الكونفوشيوسية".

● تكوّن الإعلان من ديباجة وثلاثين مادة، ونصه ملحق بالورقة. وقدّم الموقع الرسمي للأمم المتحدة لنصّ الإعلان بالآتي: "الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وثيقة تاريخية هامة في تاريخ حقوق الإنسان، صاغه ممثلون من مختلف الخلفيات القانونية والثقافية من جميع أنحاء العالم، واعتمدت الجمعية العامة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان في باريس في 10 كانون الأول/ ديسمبر 1948، بموجب القرار 217، باعتباره المعيار المشترك الذي ينبغي أن تحقّقه كافة الشعوب والأمم. وهو يحدد، للمرة الأولى، حقوق الإنسان الأساسية التي يتعين حمايتها عالميًا. وقد تُرجم إلى أكثر من 500 لغة".

● يشكل هذا الإعلان مع العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ما يسمى الشرعة الدولية لحقوق الإنسان.

● تم توسيع هيكل القانون الدولي لحقوق الإنسان بسلسلة من المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان وغيرها من الصكوك المعتمدة منذ عام 1945. وقد اشتملت على اتفاقية منع ومعاينة جريمة الإبادة الجماعية (1948)، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (1965)، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979)، واتفاقية حقوق الطفل (1989)، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (2006)، وأمور أخرى.

● مجلس حقوق الإنسان: حلّ مجلس حقوق الإنسان الذي أنشأته الجمعية العامة في 15 مارس 2006، والذي يقدم التقارير مباشرة للجمعية العامة، محلّ لجنة الأمم المتحدة لحقوق الإنسان البالغة من العمر 60 عامًا، بوصفها الهيئة الرئيسة للأمم المتحدة والحكومية والدولية المسؤولة عن حقوق الإنسان. ويتكوّن المجلس من 47 من ممثلي الدول وتتمثل مهمته في تعزيز وحماية حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم عن طريق معالجة حالات انتهاكات حقوق الإنسان وتقديم توصيات بشأنها، بما في ذلك الاستجابة لحالات الطوارئ في مجال حقوق الإنسان.

● يقوم مجلس حقوق الإنسان بمراجعة دورية كل أربع سنوات لملف حقوق الإنسان في كل دولة من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

- توجد أمانة عامة لمجلس حقوق الإنسان يرأسها المفوض السامي لحقوق الإنسان وتتبعها لجان تقوم بمراقبة التزام الدول الموقعة على معاهدات حقوق الإنسان ويقوم المفوض السامي بالرد على الانتهاكات التي ترتكب ضد حقوق الإنسان.
- يمكن للأفراد الذين تُنتهك حقوقهم أن يقدموا شكاوى مباشرة إلى لجان الإشراف على معاهدات حقوق الإنسان.
- تشكل حقوق الإنسان الأساس المشترك لجميع سياسات الأمم المتحدة وبرامجها في المجالات الرئيسية للسلام والأمن والتنمية والمساعدات الإنسانية، والشؤون الاقتصادية والاجتماعية. ونتيجة لذلك، تشارك منظومة الأمم المتحدة والوكالة المتخصصة إلى حد ما في مجال حماية حقوق الإنسان. ومن أمثلة ذلك الحق في التنمية، التي هي في صميم أهداف التنمية المستدامة، والحق في الغذاء، الذي تدافع عنه منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، وحقوق العمال، المحددة والمحمية من قبل منظمة العمل الدولية، والمساواة بين الجنسين، التي تدافع عنه هيئة الأمم المتحدة للمرأة، وحقوق الطفل والشعوب الأصلية والمعوقين.
- ترتب على هذا الإعلان والكيانات المنبثقة عنه العديد من المعاهدات، وقد أصدر مكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان سلسلة من صحف الوقائع تضم معاهدات حقوق الإنسان.
- لا يعتبر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ملزمًا للدول من الناحية القانونية، لكنه يشكل إزامًا معنويًا يفوق قوة القوانين.
- لا تعتبر المعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان ملزمة إلا للدول الموقعة عليها، وتستثنى من هذا الالتزام النقاط المتحفظ عليها عند التوقيع.
- تنشأ معاهدات ووثائق متجددة في مواضيع متعددة تدخل تحت مظلة حقوق الإنسان، عن مؤتمرات، كمؤتمر السكان في القاهرة ومؤتمر المرأة والطفل في بكين، أو عن مجموعات ضغط تطالب بهذه المعاهدات وتعمل على تحويلها إلى واقع.
- تمارس ضغوط سياسية واقتصادية على الدول الممتنعة عن التوقيع عن طريق ربط بعض المعونات بالتوقيع على المعاهدات، وهو أمر قد يتناقض مع حقوق الإنسان إذ إن المتضرر من منع المعونات هم الشعوب الفقيرة وليست حكوماتها.

## الإشكاليات والتحفظات

شهدت مسيرة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وما تبعه من معاهدات وملحقات العديد من الإشكاليات والتحفظات، ولم تكن مقصورة على المسلمين، بل شهدت العديد من جولات النقاش والجدل من مختلف الخلفيات والثقافات وحتى الدول الكبرى. وترفض الولايات المتحدة الأمريكية الاعتراف بشرعية المحكمة الجنائية الدولية التي تحكم في القضايا المتعلقة بالجرائم ضد الانسانية.

وكان للدول الإسلامية صولات وجولات في التعامل مع نصوص المعاهدات المتعلقة بحقوق الإنسان تراوحت بين التحفظ، لاعتبار النقاط المتحفظ عليها مخالفة للشريعة الإسلامية، وكونها تتعارض مع الدساتير والقوانين الوطنية.

وإليك أمثلة على التحفظات المعللة بمخالفة الشريعة الإسلامية:

- تحفظت المملكة العربية السعودية على المادتين 16 و18 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان منذ طرحه للتصويت، وامتنعت عن التصويت عليه من ضمن ثماني دول<sup>5</sup>.

---

<sup>5</sup> تتعلق المادة 16 بالزواج والأسرة، وقد قدمت المملكة تعديلين رسميين على الفقرة 1 من هذه المادة لهما صبغة قانونية ولغوية. وكان التعديلان يتعلقان بصيغة: السن الكاملة، وبجملة "لها حقوق متساوية فيما يتعلق بالزواج"، وقد رُفض كلا التعديلين. ولكن امتناع المملكة الصريح عن التصويت على هذه الفقرة كان سببه هو ما تبنته الإضافة المكسيكية القائلة: "دون أية قيود فيما يتعلق بالعنصر أو الجنسية أو الدين"، التي جعلت الفقرة تتعارض مع الشريعة الإسلامية. وتتعلق المادة 18 بحرية الفكر والضمير والدين. وفي بداية الأمر وافقت المملكة على أول جملة فيها ورأت أنها كافية لحماية حرية الفكر والضمير والدين، ولكن فوجئ مندوب المملكة بتعديل في العبارة يتضمن حرية تغيير الدين، فسأل السيدة روزفلت، مندوبة أمريكا للجنة الثالثة، عن سبب إدخال هذه العبارة ولم تكن في المسودة، فأخبرته أنّ فرنسا أصرت على إدخالها، وذلك لرغبتها في تحويل المسلمين في مستعمراتها بالجزائر إلى الكاثوليكية. وقد كانت المملكة على استعداد للموافقة على المادة 18 لو أنّ عبارة حرية تغيير دينه أو معتقده قد حذفت. وقد سحبت المملكة تعديليها الأصلي واقترحت تعديل هذه المادة بحذف تلك العبارة أو بصياغة بديلة تمكنها من قبولها، ولكن رفض اقتراح المملكة، وكان غير رسمي. وقد صرحت ممثلة الدنمارك بامتناعها عن التصويت على المادة ككل لافتناعها بأنّ ممثلي الدول المسلمة لن يمكنهم تأييد مسودة الإعلان بسببها". من مقال: "المملكة العربية السعودية وحقوق الإنسان" للأميرة حصة بنت سلمان، نشر في الأهرام، العدد 42768، بتاريخ 17 ذي القعدة 1424 / 10 يناير 2004.

## تغيير مؤثر على نص الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

طرأت تغييرات على تعريف العبارات التي تضمنها الإعلان تفضي إلى تغيير المقصود بها في الأصل، ومثال ذلك تعريف الأسرة، فقد نصت المادة 16 على الآتي:

الأسرة هي الوحدة الطبيعية الأساسية للمجتمع ولها حق التمتع بحماية المجتمع والدولة<sup>6</sup>.

ثم طرأ تغيير جوهري على مفهوم الأسرة؛ فقد ورد في الفقرة الأولى من الفصل الخامس من وثيقة مؤتمر السكان المنعقد بالقاهرة سنة 1994 الآتي: "في حين توجد أشكال شتى للأسرة في مختلف النظم الاجتماعية والثقافية والسياسية".

فكان في ذلك إقحام للارتباط الجنسي الشاذ بين شخصين من نفس الجنس على مفهوم الأسرة وتحميل المادة 16 ما يترتب على ذلك من حق حماية المجتمع والدولة!

وهذه الفقرة ومثيلاتها من الفقرات الصريحة المتصادم مع الشريعة المطهرة، وبقية الشرائع السماوية، لقيت رفضاً واضحاً من الأزهر الشريف، بناء على تقرير اللجنة المكلفة من الإمام الأكبر شيخ الأزهر الراحل جاد الحق علي جاد الحق بالاطلاع على مقررات المؤتمر، وتبنت الدولة المصرية موقف الأزهر وكذلك غالبية الدول الإسلامية، بل حتى الفاتيكان وعدد من الدول الأخرى.

واتخذت الدول الإسلامية نفس الموقف من مؤتمر بكين.

---

<sup>6</sup> المادة 16 (3) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

## تغير وتحدي

طرأت على المنطقة تغيرات متوالية على مستوى الحكومات والمؤسسات الدينية والشعوب، فالحكومات المسلمة تتعرض لضغوطات متعددة منذ الاعتداء الأمريكي على أفغانستان والعراق تضاعفت وتيرتها في مرحلة الثورات سنة 2011، وما ترتب عليها من دمار واشتعال للصراع الإقليمي، مما جعل قدرتها على مقاومة الضغوط المتعلقة بالمعاهدات تفتقد قدرًا غير قليل من صلابتها.

وكذلك فقدت الشعوب الكثير من حماسها تجاه القضايا الدينية بسبب استغلال الجماعات الإسلامية للشريعة المطهرة في صراعاتها وتنافساتها على السلطة، وساورت الشكوك شرائح متسعة من الشباب تجاه الخطاب الديني لهول ما ظهر من الجرائم التي ارتكبتها التنظيمات المسلحة باسم الدين.

وأيضًا فقدت المؤسسات الدينية الأصيلة قدرًا غير قليل من تأثيرها ومرجعيتها على إثر التشكيك المتراكم الذي مارسته الجماعات الإسلامية في مصداقية هذه المؤسسات، ثم جاء دور متطري العلمانيين و"الحدائين" ليكملوا ما بدأتها الجماعات الإسلامية المتطرفة في حماسة غير مسبوقة، فتوالت حملاتهم الطاعنة في هذه المؤسسات العريقة وفي أهليتها وسلامة مناهجها، وكأنهم الخلف المعد لهذه الجماعات.

ويتطلب هذا، مع ما سبق، نظرًا جادًا في لب الإشكالية والعمل على جوهر التجديد.

## لب إشكالية الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات والوثائق المتفرعة عنه

يحتوي الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في غالب مواده على أساسيات من الحقوق جاءت بها الشرائع السماوية وتتوافق مع الفطرة السليمة التي فطر الله عليها الناس، ومسيرة مجلس حقوق الإنسان حافلة بالنجاحات العظيمة التي حققت، وما تزال تحقق، الكثير لا سيما في ملف التنمية المستدامة؛ وكثير من العاملين في سياقات المشاريع الحقوقية يحملون همًا صادقًا وإرادة قوية في نصرة المستضعفين وتحرير المستعبدين وإنقاذ الشعوب المضطهدة وقد نجحوا في العديد من أعمالهم.

لكن الإشكالية الأساسية تكمن في الفلسفة التي بنيت عليها الأطروحات الحقوقية والظرف المؤسس للإعلان.

أما الفلسفة فهي أحادية تركز على ما بعد الحداثة وتُقصي مفهوم التنوع وقبول الآخر فتجاهل الثقافات المتنوعة في العالم ولا تنظر إليها بعين الاعتبار.

وإذا أعدنا النظر في اللجنة التي صاغت الإعلان لوجدنا أنها تتكوّن من نسيج واحد باستثناء العضو الصيني الذي سبق بيان اعتراضه على هذه الأحادية دون أن يؤخذ اعتراضه بعين الاعتبار.

وأما مقرّر اللجنة شارل مالك، وإن كان عربيًا مسيحيًا، إلا أنه شديد التأثر بالفلسفة الغربية، وقد تتلمذ على الفيلسوف الإنكليزي "وايتهيد" أستاذ الفلسفة في جامعة "هارفرد" الأمريكية، وأيضًا على الفيلسوف الألماني "هايدغر" في جامعة "فرايبورغ"، وعلى الرغم من تأثره الشديد بفلسفة "أرسطو" ووقوفه موقف المدافع عن المنطق الأرسطي ضد اعتراضات المناطقة الحداثيين إلا أنه انتحى منحى توفيقياً بين الأرسطية والأكوينية والهيغلية، واعتبر الفلاسفة الخالدين هم: "أفلاطون وأرسطو وأوغسطينوس والأكويني وكانط وهيغل"، وهو يشترك مع طه حسين في اعتقاد عدم جدوى الثقافة المسلمة إن لم ينبع تحديثها من رحم الفلسفة الغربية.

وكذلك العضو العربي الآخر في اللجنة، الصحفي المصري د. محمود عزمي، كان من المنتمين للثقافة التنويرية الفرنسية حيث درس القانون في فرنسا، وكان من أشد المعارضين للفقرة التي تنصّ على أنّ الإسلام

هو الدين الرسمي للدولة في دستور 1923<sup>7</sup>، مع ملاحظة أنّ للاثنين مواقف مشرفة في الأمم المتحدة لا سيما في الردّ على الاحتلال الصهيوني؛ حتى أنّ د. محمود عزمي توفي بأزمة قلبية وهو يلقي كلمة مصر في مجلس الأمن.

وقد قال جميل بارودي، وهو مسيحي عربي اختاره الملك فيصل بن عبد العزيز، رحمه الله، ليمثل المملكة العربية السعودية في الأمم المتحدة في ديباجة تعليقه على صياغة النظام العالمي لحقوق الانسان: "إنّ التأثير التاريخي لغرب أوروبا على الحقوق في الإعلان العالمي يجعل تلك الحقوق أكثر انطباقاً على الثقافات الأوروبية والثقافات ذات الجذور الأوروبية"<sup>8</sup>.

وأما الظرف المؤسس لصياغة الإعلان فقد كان في أعقاب الحربين العالميتين وفي بداية ما عرف بالحرب الباردة؛ وقد وصف جان مورانج الإعلان العالمي لحقوق الإنسان بأنه يبدو وكأنه تسوية بين النظم الغربية التقليدية والمفهوم الماركسي، لذلك أهمل بعض الحقوق التي تميز ثقافات وحضارات أخرى.

فيمكننا القول إنّ الإعلان العالمي لحقوق الانسان تأثر بإشكاليّتين أساسيتين غريبتيّ المنشأ وهما:

1. فلسفة ما بعد الحداثة وما تبنته من المادية الجدلية الديالكتية التي تعلن استعلاءها على الشرعة السماوية.
2. الصراع الطبقي المتدرج من صراع الكنيسة مع الملوك إلى صراع الملوك مع النبلاء، ثم الصراع بين الحضارة الغربية التقليدية والمفهوم الماركسي، إلى أن وصل إلى صراع التفوق التقني والاقتصادي والعسكري مع الحقوق الشاملة لكلّ البشر.

---

<sup>7</sup> مقال في جريدة الاستقلال بعنوان "العقيدة الدينية في لجنة الدستور" قال فيه د. محمود عزمي: "إنّ ذلك النص المقرر للدولة ديناً رسمياً، هو ذلك الذي يريد أن يستغله أصحاب الآراء العتيقة، وهو الذي سيحجر على البلاد ارتباكاً قد ينقلب إلى شر مستطير". وكتب في نفس المقال: "سيأتي وقت على سكان مصر في هذا القرن العشرين، فتقطع الأيدي والأرجل من خلاف، ويكون الرجم بالحجارة والسن بالسن والعين بالعين، نحن نلفت النظر وسنستمر على لفت النظر إلى الخطر المحدق الذي يجيء عن طريق هذا النص".

<sup>8</sup> مقال "المملكة العربية السعودية وحقوق الإنسان" للأميرة حصة بنت سلمان، نشر في الأهرام العدد 42768 بتاريخ 17 ذي القعدة

## كيف تعاملنا مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وما تبعه من معاهدات ووثائق؟

انقسم التعامل مع واقع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إلى ثلاثة اتجاهات:

1. اتجاه الرفض الكلّي على اعتبار أنه إعلان ينحّي الشرعة السماوية ويحل محلها؛ ويدعو هذا الاتجاه إلى العودة إلى تحكيم الشريعة كما كان عليه حال السلف، دون وجود مشروع حقيقي لتحقيق هذا المطلب، ويتهم كل من يرى أوجهًا إيجابية في الدعوة الحقوقية بالردة وموالة الكفار.
2. اتجاه التبني المطلق الذي يرى أصحابه أن لا مجال لتقدم الشعوب المسلمة إلا عبر الاندماج غير المشروط في الرؤية الحداثية الغربية. ويجعل متبنو هذا الاتجاه من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والمعاهدات المتفرعة عنه معيارًا صلبًا لتصنيف الآخرين والحكم عليهم بالتنوير والتقدمية أو الظلمانية الرجعية دون أن يقبل النقاش ولا الاستثناء.
3. اتجاه المحاولات التوفيقية التي تميل مرة إلى تغليب الشريعة ومرات إلى تمرير نقاط الإعلان والمعاهدات المنبثقة عنه بتخرجات توفيقية توافقية توشك أن تصطدم بحائط سد لا يقبل التوفيق ولا التلفيق. على أنه قد صيغت خمسة إعلانات لحقوق الإنسان في الإسلام، وهي:

1. إعلان حقوق الإنسان وواجباته في الإسلام، صدر عن رابطة العالم الإسلامي في لندن عام 1970.
2. الإعلان الإسلامي العالمي لحقوق الإنسان، صدر عن المجلس الإسلامي في أوروبا عام 1981.
3. مشروع حقوق الإنسان، عُقد في الطائف عام 1981.
4. مشروع وثيقة حقوق الإنسان في الإسلام، قُدِّم إلى المؤتمر الخامس لمنظمة المؤتمر الإسلامي في طهران عام 1989.
5. إعلان القاهرة عن حقوق الإنسان، صدر عن منظمة المؤتمر الإسلامي واعتمده وزراء خارجية الدول الأعضاء في المنظمة عام 1990.

ولعلّ أهمها هو "إعلان القاهرة عن حقوق الإنسان" لكونه اعتمد رسميًا من قبل الدول الأعضاء في المنظمة. غير أنّها جميعًا لم يُتابع تفعيل اعتمادها دوليًا. وقد ألحقت هيئة الأمم المتحدة إعلان القاهرة بأحد إصداراتها في سياق الإخبار بوجوده.

وهذه الإعلانات الخمسة هي جهد مشكور لكنه لا يصل إلى الغاية المنشودة من جوهر التجديد، ولا يخفى تشتت هذه الجهود بتعدد الإصدارات وبافتقارها إلى رابط التنسيق فيما بينها.

## جوهر التجديد

يكن جوهر التجديد في إحياء مفهوم الشراكة القائمة على تجديد النموذج المعرفي المسلم، وفتح الباب أمام إسهامه في صياغة المنطلقات الأساسية لمفاهيم الحقوق وما يترتب عليها من معاهدات تتحول إلى قوانين.

## مفهوم الشراكة

أصل هذه الشراكة قوله تعالى: { يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۗ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ } (الحجرات: 13).

وهذه الشراكة المنبثقة عن الأخذ بمقتضى الحكمة الإلهية من وجود التنوع تقوم على مبدأ التعارف الذي يتجاوز التفاضل بحسب الجنس والعرق واللون والإمكانات المعرفية والعسكرية والاقتصادية.

وهي شراكة تتجاوز ذلك إلى ما هو أعمق منه حيث تُجرّد الإنسان من صلاحية الحكم على نظيره، فتحيل مبدأ التفاضل إلى الله، وتخلص النفس البشرية من رعونة المفاخرة والمكاثرة والاستقواء، وتخبر الإنسان بأن الأفضلية لا تقاس بالمقياس البشري، وليس من حق البشر الحكم بعضهم على بعض، فإنهم جميعاً مشمولون بعموم التكريم الإلهي: { وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا } (الإسراء: 70)، وأما الأكرم من بين المكرمين فهو أمرٌ عند الله وليس من شأن الإنسان أن يقرره أو يحكم به { إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ.. } فهي عند الله لا تكون مبنية على جنس ولا عرق ولا لون بل أساسها التقوى { .. أتقاكم }، والنبي ﷺ قد أخبرنا بأن التقوى أمرٌ قلبي غيبي لا يقاس بظاهر قول أو ظاهر فعل عندما أشار إلى صدره الشريف وقال ﷺ: "التقوى ها هنا"<sup>9</sup>.

<sup>9</sup> أخرجه مسلم.

## تجديد النموذج المعرفي

سبق بيان أن المراد بالتجديد هنا هو المنهج الإحيائي وليس الإصلاح، وقد أشار النبي ﷺ إلى هذا المعنى بقوله: "إِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ عَلَى رَأْسِ كُلِّ مِائَةٍ سَنَةٍ مَنْ يُجَدِّدُ لَهَا دِينَهَا"<sup>10</sup>.

إذن فالتجديد حقيقة ثابتة ومطلب شرعي، ولم يتوقف على مدى القرون، غير أنه يتراوح بين القوة والضعف، والأخذ بنتاجه أو إهماله، وكم مضى في تاريخنا من مجددين أغفل نتاج تجديدهم، وتجهلت ثمار جهودهم، إما جهلاً أو تعصّباً أو جموداً أو حسداً أو إهمالاً، أو غفلة عن أهمية ما قاموا به.

وقد مرت علينا قرون من إهمال جهود المجددين في مختلف المجالات حتى غدا السميت العام للخطاب الشرعي جامداً على موروث أصوله ثابتة وفروعها زاوية بعد أن كانت في السماء، فإنَّ الشجرة إذا أغفلت ولم تُتَعَهَّدْ بالرعاية وقص الفروع الداوية توقف ارتفاعها، وضعف نتاجها، وسارع إليها الهرم.

والتجديد المهمل هنا هو المعنى الشامل للتجديد، حيث يشمل تجديد المباحث العقديّة التي توظف العلوم العقلية في تناول المستجدات الفلسفية.

كما يشمل التجديد المسائل الفقهية الاجتهادية في الحلال والحرام، بإعمال أدوات أصول الفقه وقواعده ومقاصده في متغيرات المسائل<sup>11</sup>.

ويتناول مطلب التجديد خطاب التزكية بالعود إلى أصول التصوّف لاستنباط سبل معالجة أمراض القلوب التي أفرزتها الحضارة المعاصرة دون الوقوف عند رسوم من سبق في معالجاتهم لأمراض أزمنتهم.

وهناك ما يتعلق بمتغيرات الفكر البشري في مصادر المعرفة، وترتيب العلوم، والنظرة إلى صلة الغيب بالشهادة، وتناول الأسئلة الكبرى، وتراتبية الأخلاق والقيم، وهذه ومثيلاتها يمكن الاصطلاح على تسميتها بالنموذج المعرفي<sup>12</sup>، ولو مؤقتاً إلى حين إيجاد نسق إنساني يتسع لجمعها في مصطلح ينحت لها.

<sup>10</sup>. أخرجه أبو داود وصححه الحافظ السخاوي في المقاصد الحسنة.

<sup>11</sup>. "نأخذ مناهجهم ولا نقف عند مسائلهم"، الإمام علي جمعة.

<sup>12</sup>. ظهر مصطلح النموذج المعرفي على يد توماس كون، وكان يطرحه في إطار أقل شمولاً للمقصود.

ففي مصادر المعرفة، انتقل العالم الحداثي من سعة تعدد مصادر المعرفة الثلاثة "العقل والحس والخبر" إلى ضيق اختزالها في "الحس"، وهي رجعية فكرية يدفع العالم اليوم ثمنها غاليًا، ولها تبعات ذات صلة بالتعامل مع مفهوم الحقوق.

وفي ترتيب العلوم، سُوِّدَت العلوم التجريبية على العلوم العقلية والنقلية في غير ميدان سؤدها، فغدت تعبت بثوابت الإيمان وأصول الأخلاق دون اعتبار لأثر ذلك على أصول الحقوق التي جبل الله البشرية عليها، فوصل العالم إلى ما وصل إليه من دمار وتخريب بألة العلم التجريبي، وإيثار حق القوة على قوة الحق.

وفي ميدان صلة الإيمان بالحياة، عمد نتاج الحداثة إلى تنحية أثر الإيمان الغيبي عن حاضر تفكير البشر وسلوكهم، ففقد العالم بوصلته الذاتية التي تجعل الأساس في سلوك الإنسان مرجعية قلبه إلى ربه، إذ تقتصر الاستعانة بالقوانين على تقويم الانحرافات الناشئة عن ضعف النفوس البشرية، فأصبحت القوانين وحدها من يقوم بمهمة الردع والتقويم، وأضحت مخالفتها مع القدرة على التملّص من عقوبتها مؤشّرًا يدل في كوامن نفوس مخالفيها على القوة والقدرة على تحدي قوة القانون، ثم انتقلت البشرية مؤخرًا إلى طور المجاهرة بذلك، وفي السياق الرسمي للدول، تتحدى الدول القوية كل القوانين المتكفلة بالحقوق، وتحدد من يلجأ إلى سلطة القانون بالعقوبات والحرمان، وهي بذلك تعلن تنويع نتاج فلسفة ما بعد الحداثة، كفكرة "السوبرمان" عند نيتشه.

وفي ميدان التعامل مع الأسئلة الكبرى، يشهد العالم طرحًا وصل به الحمق إلى إعلان موت الفلسفة، أو بمعنى أدق قتل العلوم التجريبية للعلوم الإنسانية، وهو عبارة عن عدمية أنتجت حالة الاستسلام لهدم القواعد العقلية بمعول وهم الاستغناء بالتجربة الحسية عن الدلالة العقلية، فأصبح هذا الهذيان المخالف في تناقضه لقواعد المنطق يُطرب كثيرًا من البشر الذين عطّلوا عقولهم عن العمل خارج إطار ميكنة الحس، فلم تدرك أن القول بموت الفلسفة فلسفة!

وإلا فهل جرى قياس موت الفلسفة بألة طبية أو بمؤشر فيزيائي أم بمجس حيوي؟!

وفي ميدان إضاعة تراتبية الأخلاق والقيم فقد حوّل الإنسان إلى "شيء" يعمل ترسًا في ميكنة عصابات القوى التي تملك زمام منتجات العلوم التجريبية، فيُحَفِّز بتغذية الرغبات وشرعنة الانطلاق في الشهوات

دون رادع أخلاقي ذاتي ولا قانون ضابط باستثناء القوانين التي تكفل للترس الآخر استمرار تحفيزه في عمله دون تعدي على رغباته.

ويمكنكم إدراك النتائج الكارثية لهذا المسلك بمجرد النظر إلى الدمار الذي يعيشه العالم دون انخداع بغلاف إصااق هذا الدمار بالدين أو العرق أو العنصر، إذ إنَّ هذه الصورة الباهتة التي أُخرج الواقع على أساسها لا تصمد أمام التساؤل عمن يزود المتقاتلين بالسلاح، ومن يستفيد من نتاج الاحتراب، وعن الشركات الكبرى التي تعمل على الاستفادة من المناجم واستخراج المواد الخام من المناطق التي تشهد هذه الصراعات، أو عن صلة هذه الصراعات الضيقة بتنافس القوى الكبرى على مناطق النفوذ، وليس نموذج مجاهدي أفغانستان والشيشان ونموذج جيش الرب الأوغندي ونموذج قبائل رواندا وحرب أفريقيا الوسطى ببعيدة عمن يريد إزالة الغطاء عن بصره.

كل هذا العبث يسير سيرًا حثيثًا ويمضي مسرعًا في هدم الإنسان وهتك حقوقه الكبرى ونحن منشغلون بالمعترك الجزئي في بنود معاهدات حقوق الإنسان، مستهلكون في المحاولات المستميتة لإقناع العالم بأننا لسنا ضد حقوق الإنسان على نحو أسس لترسيخ وضعنا في قفص الاتهام عند كل اعتراض على بند لا يتفق مع شريعة الله، أو سعي مرهق للتوفيق والتلفيق بين الشريعة وبند تحتاج دولنا إلى الموافقة عليه كي تنال معونة أو يرتفع مؤشر تقييمها في بورصة حقوق الإنسان المفروضة بصورتها الأحادية.

ويصاحب هذا العناء الدولي معترك داخلي مع المثقفين أو المثاقفين الذين يشنون الهجمة تلو الهجمة على الموروث الشرعي على نحو بدأ فيه الهجوم بتحقيق الموروث الفقهي الناتج عن اجتهادات فقهاء الأمة العظام، واتهامه بجرائم تتعلق بحقوق الإنسان المعاصرة، مع إغفال أنَّ هذه المعايير مستحدثة لم يكن لها وجود في أزمنتهم، وإغفال أنَّ مسائلهم الاجتهادية هي نتاج جهد بشري مبارك، أصاب فيه القائمون عليه وأخطؤوا، وكان في بعض اجتهاداتهم ما يناسب ثقافة عصرهم ولا يناسب متغيرات زماننا المعاصرة.

ثمّ تصاعدت الهجمات إلى مصادر التشريع طعنًا في صحيح السنة وفي قواعد الجرح والتعديل التي بها يُميّز الصحيح من الضعيف، ليصل عن قريب إلى التشكيك الجزئي في آيات من القرآن هدمًا لأصل الدين.

ونحن في تفاعلنا مع هذا الهدم المنظم مشغولون بالإجابات الجزئية والردود التفصيلية عن تناول النموذج المعرفي الذي تنطلق منه هذه الهجمات وتفنيده من خلال نموذجنا المعرفي.

ولعل الإشكال الذي حال بين تناولنا لهذا وذاك عبر رؤية معرفية شاملة هو تأخرنا عن تجديد نموذجنا المعرفي واستخراج الرؤى الأوسع لمفهوم حقوق الإنسان انطلاقاً من مكونات هذا النموذج المعرفي.

وما نتج عن ذلك تأخرنا عن مستوى الشراكة العالمية في صياغة مفاهيم حقوق الإنسان، واحتجابنا عن مستوى الاشتباك المعرفي المبني على مبدأ اعتبار التنوع محفزاً على التعارف، فتحولنا الى التترس خلف الشريعة والخصوصية الثقافية، على الرغم من أنّ الخطاب الإلهي وجهنا إلى نشر ما أوحى إلينا عبر الحكمة في المحتوى والأسلوب، والموعظة الحسنة التي تلامس القلوب فتحرك الفطرة الكامنة، والجدل المعرفي بالتالي هي أحسن: { ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِ لَهُمْ بِالتِّي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ } (النحل: 125).

وذلك الخروج من خلف ممارس الخصوصية إلى ميدان الشراكة الإنسانية أساسه أنّ نبينا ﷺ بُعث بالرحمة للعالم أجمع { وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ } (الأنبياء: 107)، ولا شك أنّ من هذه الرحمة حمل المفاهيم الراقية لمنطلقات حقوق الإنسان إلى العالم عبر مفهوم الشراكة المفضي إلى الإسهام الجاد في صياغة تجديدية متسعة للإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والإسهام في الصياغة الأساسية للمعاهدات والوثائق المتفرعة عنه، ننتقل بها من حالة عناء الجدل عند العرض والتصويت إلى عمق مطبخ الإعداد لهذه المعاهدات.

وهذا لا يعني طي صفحة الخصوصية الثقافية فهي عماد التنوع، بل يعني تحويل هذه الخصوصية من ممارس نخبى خلفها إلى معين لا ينضب ولا يقتصر علينا، بل يمتد ليسقي أرواحاً عطشى من عذوبة مورده.

فإذا قمنا بفريضة هذا التجديد انطلقنا من مرحلة استهلاك المنتج الحقوقي عن اقتناع أو عن تجرع لا نكاد نسيغه إلى مسهمين مشاركين في صناعته.

## الطريق إلى الشراكة

لن يكون الطريق إلى الشراكة ممهدًا لمجرد قيامنا بفريضة التجديد الجوهري، بل إنه يتطلب مع إنجاز المهمة مد أيدي الحوار القائم على مبدأ التعارف القرآني.

وهذا القرار الواعي يترتب عليه عمل جاد ودؤوب من فتح أبواب التعرّف على العقلاء من مختلف الخلفيات الثقافية مهما كان الاختلاف المعرفي بيننا واسعًا، وبدت مساحات الاتفاق ضيقة، فإنّ العقلاء مهما اختلفت معهم تجدهم يبحثون عن الحلول ولا يفتعلون المشاكل.

وتكون البداية من تحديد الأرضية المشتركة في الملف الحقوقي وهي الغايات السامية منه، ثم يكون البناء عليها شيئًا فشيئًا.

وهو جهد كبير يتطلب عملاً مؤسسيًا وتنسيقيًا بين الكفاءات، لفتح أبواب التعارف مع مؤسسات حقوق الإنسان المحلية والإقليمية والعالمية والمؤسسات الأكاديمية، بعيدًا عن الضغوط السياسية والاقتصادية التي تمارس في أروقة الأمم المتحدة ومجالسها، لينشأ عن ذلك تجديّد للإعلان العالمي في نموذج يكون بناؤه على أرض الواقع المجتمعي العالمي ومؤسسات المجتمع المدني والأكاديمي أولاً، ثم يكون الدفع به إلى أروقة اتخاذ القرار الأهمي، مدعومًا من مؤسسات المجتمع المدني والمؤسسات الدينية الكبرى، لينشأ عن ذلك إعلان حقوقي من أرضية الحاجة العالمية وليس من أطروحات استعلائية إقصائية تخضع لسياسات الدول الكبرى. فنحن إذن نتحدث عن الانتقال من مرحلة الدفع بخصوصية المرجعية الشرعية المسلمة في قوانين الحقوق إلى مرحلة عالمية مفهوم الإسلام للحقوق.

والانتقال في الوقت نفسه من مرحلة الخصومة المستمرة وتقديم الإسلام في صورة المناهض لحقوق الإنسان إلى مرحلة توسيع مفاهيم حقوق الإنسان ليشمل الثقافات المتنوعة، فيتجاوز الإقصاء ويفتح باب قبول الآخر على مستوى النماذج المعرفية بوصفه حقًا مشروعًا من حقوق الإنسان.

هذا ما تيسر رّفقه مما يتسع له الوقت والمساحة، والله أسأل كمال التوفيق والمعونة وإلهام الرشد، وصلى الله على سيّدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلّم، والحمد لله رب العالمين.